ومن حقوق الولد على الوالد ان يسميه بعد الولادة اي في اليوم السابع لا قبله
صرح به في شرح المصابيح احسن اسماء ومما ينبغي ان يعلم ان السقط ايضا
ينبغي ان يسمى قال عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية بلغني ان السقط يصيح يوم القيمة
وراء ابيه يقول انت ضيعتني وانت تركتني لا اسم لي ذكره في الاحياء
ويعلمه الكتاب اذا عقل وما يحتاج اليه من الفرايض والسنن واداب الدين
والمرأة ان تعلم البنت الغزل اي غزل القطن والصوف ونحوهما ومن حق الولد
على الوالد لا يرزقه الا حلالا طيبا ويزوجه اي يزوج الولد ذكرا كان او انثى
اذا ادرك حد البلوغ فان لم يزوجه فاحدث حدثا فالاثم بينهما والجملة اي حاصل
الكلام في ذلك المذكور ان الولد امانة الله تعالى عنده اودعه اياه طاهرا مطهرا
على فطرة الاسلام اي على الجبلة السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين المحمدي
ويؤديه الى الله تعالى طاهرا مطهرا او يبذل الجهد بضم الجيم وفتحها الطاقة اي
يبذل ما وسعه في صيانة عرضه ودينه حتى يعذر على صيغة المجهول اي يكون
معذورا عند الله تعالى ويؤدبه باداب الله تعالى اي الاداب المتعلقة بالعبادات
في الظاهر والباطن فان ذلك التاديب خير له اي لذلك الوالد من كنز من الكنوز
بضم القاف وفتح الراء جمع قربة فانه اي التاديب المذكور رسول يغنه في حق
يوم القيمة ويواخذ به اي بالتقصير فيه بخلاف الكثير من النوافل فهو خير منه
ذلك الوالد اي الاب فاذا تكلم الصبي فانه يعلمه اولا كلمة لا اله الا الله
يلقنه ذلك سبع مرات ثم يلقنه هذه الاية فتعالى الله الملك الحق لا اله
الا هو رب العرش الكريم ويلقنه اية الكرسي واخر سورة الحشر هو الله
الذي لا اله الا هو ومن فعل ذلك لم يحاسبه الله يوم القيمة ويعوده على فعل الخيرات
الخيرات اذا عرف يمينه اي جهة يمينه عن شماله فان ثواب ذلك اي فعل ذلك
له اي للوالد المؤدب ولا يكون عليه اي على والده من مساويه اي من شرور ذلك
الولد شيء لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ويأمره اي الولد بالصلوة

اذا بلغ

ثم اذا بلغ سبعا ويضربه عليها اذا بلغ عشرا كما قال عليه السلام مروا صبيانكم
بالصلوة اذا بلغوا سبعا واضربوهم اذا بلغوا عشرا ذكره في صدر الشريعة
من شرح الشرعة في فصل سنن النكاح ملخصا وروي عن عمر رض ان رجلا
جاء اليه بابنه فقال ان ابني هذا يعقني فقال عمر للابن اما تخاف الله
من عقوق والديك فان من حق الوالد كذا ومن حق الولد كذا فقال الابن يا امير المؤمنين
اما للابن على الوالد حق قال نعم حقه عليه ان يستنجب امه يعني لا يتزوج
امرأة دنية لكيلا يكون للابن تعيير بها قال ويحسن اسمه ويعلمه الكتاب قال
فوالله ما استنجب امي ما هي الا سندية اشتراها باربعمائة درهم ولا حسن اسمي
سماني جعلا ولا علمني من كتاب الله عز وجل اية واحدة فالتفت عمر رض الى الاب
وقال تقول ابني يعقني فقد عققته قبل ان يعقك قم عني وعن ابي حفص الكبير
وكان من علماء سمرقند اتاه رجل فقال ان ابني يضربني قال سبحان الله الابن
يضرب اباه قال نعم قد ضربني واوجعني فقال له هل علمته الادب والعلم قال لا
وقال هل علمته القرآن قال لا فاي عمل يعمل قال الزراعة قال علمت لاي سبب ضربك
قال لا قال لعله حين اصبح وتوجه الى الزرع وهو راكب على الحمار والثيران بين يديه
والكلب خلفه وهو لا يحسن القرآن وكان يتغنى وتعرضت له في ذلك الوقت فظن
انك بقرة فضربك فاحمد الله تعالى حيث لم يكسر راسك كذا في تنبيه الغافلين في باب حق الوالد على الولد

المجلس السادس والاربعون في فضل البسملة وثواب قراءتها

قال عليه السلام من رفع قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلالا له
تعالى كتب عند الله عز وجل من الصديقين وخفف عن والديه وان كانا مشركين
وعن ابي هريرة رض انه عليه السلام قال يا ابا هريرة اذا توضأت فقل بسم الله
فان حفظتك لا تستريح ان تكتب لك الحسنات حتى تفرغ واذا غشيت اهلك
فقل بسم الله فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل
من ذلك الواقعة ولد كتب الحسنات بعدد نفس ذلك الولد وبعدد انفاس اعقابه

المجلس في نزول التسمية وتفسيرها
قال الشيخ الامام المحقق رح روي عن
الشعبي ان النبي عم كان في اول الاسلام
يقول ويكتب كما يقول ويكتب قريش
وساير العرب باسمك اللهم حتى نزلت
هذه الاية بسم الله مجريها ومرسيها فبعد ذلك
كان يقول ويكتب بسم الله حتى نزلت هذه الاية
قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن فقال النبي عم
والمومنون بسم الله الرحمن حتى نزلت هذه الاية
انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم فلذا نزلها

Copyright © King Saud University